وقضية تعليلهم عدم التقييد فيها لعدم استقلاليتها فتامل
قوله ونحوه اذ القرار الشاهد به القرار **قوله** وبما
اثرت اذ هذه العبارة تغيرات الرآء اذا انفصلت لم تؤثر
غالبا وانها قد تؤثر مع المتصل وقد ذكر الشيخ الاول بقوله
ان الرآء اذا تاءخرت الخ وذكر الثاني بقوله ومن العرب الخ وهو
قوله بعيب الرآء اي سواء كانت مانعة للامالة وهي غير
المكسورة او كافة مانع الامالة وهي المكسورة كما يدل عليه
مابعده **قوله** اذ انما تعرف حتى الالف اي ولو بحرف كما يفهم
من المثال ومن هنا يعلم ان كلام المتن يراد منفصلة ستمر
قوله ولا فرق بما يأتي نحو هذا كافراي لا تمنع هذه الرآء المضمومة
امالة الالف لكسرة القاف قبل تمام ومقتضى كلام المشهيل
المذكور وتقرير الشيخ لها ان الامالة بنحو هذا كافر هي
اللغة المشهورة وان التفخيم لغة قليلة ولا يخفى وان لم
ينبه له شيخنا والبعض ان هذا مصادم لما ذكره الشيخ نقلا
عن سيبويه عند قول المصنف ان كان ما يكف الخ من ان الحاجز
المتصل بالالف تحول مع وهذا عذرك والمنفصل بحرف نحو
ناشط وهذا عاذرك لا يميل معهما احد الا من لا يوخذ بلغته وقول
شيخنا السيد الكثر هذا اصا فيه فلا ثنا في ما مر لا يخفى ما فيه
لكن المصرح به في التوضيح وحواشي زكريا وغيرهما ان
الانفصال شرط اي اعلمي في منع الرآء غير المكسورة للامالة
وفي كف المكسورة لمانع الامالة وهو موافق لما في الشذا هنا
قوله والذين يميلون كما هو مرفوع كما قرر على الحكاية **قوله**
لسببه لم ينفصل اي سواء كان مكسورا ام لا وسواء تقدم على الالف
او تاخر ولهذا عده الشارح امثلة لكن تراءى مثال المتاخرة
قوله هنا ان ذي عذرك قال شيخنا السيد نقلا عن المختار
العذرة بكسر الثلثين المهملة العذر وبضمها المبارزة **قوله**
الخ هنا الكافال ستمر هذه الالف يعلم استثناؤها من
قول المتن السابق يميلها الا ذا فانه مخصوص لهذا بغير الف
هنا كما ان هذا مخصص لذاك بغير المنفصل انتهى وقال ابن

غازي

غازي لحاجة الى استثنائها اذ مثل هذا يعد منفصلا **قوله** فانها
قد تتصل الالف لها المعان يحمله على المتنزوذ **قوله** وان
كانت اضعف اي به اقتضا الامالة وان وجوه افعل التفضيل
اذا امتنع في الكسرة المتصلة وامتنع ان شيخنا عنه بانه على
غيرما به يمنع منه اقتران بمن **قوله** ليس على عمومه اي
بل دخله تخصيصات **قوله** وغيرها ايا انفصال لا مثل اي
لا مثل غير كلمة هنا اي ايا منفصلة **قوله** لسبب محتمل
المناسب لسبب فوكي **قوله** به نحو مررت بمالد تلك استشكل
هذا التمثيل بان السياق لمن لا يعتد من العرب بحرف الاستعلا
مع اعتداده بغيره به وحرف الاستعلاء هذا المثال لا يعتد به
من يعتد بحرف الاستعلاء انفصاله باكثر من حرفين وان
اعتداده بما هو كذلك كما تقدم كذا قال شيخنا وتبعه البعض
وزاد ان عدم الاعتداد بالمتصل باكثر يجمع عليه وهو
غفلة عما اسلفه الشارح نقلا عن بعض شيوخ التسهيل الموثوق
بها من انه قد يوثر حرف الاستعلاء منع الامالة مع كون
ما بعد نحو ترديران يضربها وح يستقيم كلام الشارح هنا فتدبر
قوله قال في شرح الكافية الخ المقصود منه قوله اي احد
بالامالة وانى قاسم بترك الامالة **قوله** اي احد احترز من بان
السبب المقال فيه متصل او منفصل اذا كان حاجزا عن
الالف المماله بان كان قبلها او بعدها والسبب هنا قائم
بنفس الالف وهو البعد الحاصل بينه وبين الطرف وبانه لا حاجة
لذكر احد بل ذكره يوهم توقف الامالة عليه كتوقف منع
الامالة عليه فاسم مع انه ليس كذلك **قوله** وليس كذلك
لما مر من ان حرف الاستعلاء لا يكف مع انفصاله السبب المقرر
فكيف يكفه مع انفصاله والمثال الجيد كتاب قاسم **قوله** ايا
التي هي حرف ندا اي فغاف قاسم تمنع امالة الالف لليا
الظاهرة قبلها لكن هذا انما يصح على ما مر في المظهر على
ما قدمه الشارح من ان حرف الاستعلاء انما يكف الكسرة الظاهرة
ولا يكف اليا مطلقا بتعين انه سبا بني ان الحروف لا تماثل الا لفاظ

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)